الرواية والاسناد يكتب بالخط والاثارة وذلك لان الاثارة من الاثر فالعلم
الذي تقوله من يقبل قوله يؤثر بالاسناد ويقيد بالخط فيكون كل ذلك من
اثارة وقال تعالى الم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما انزل
اليك وما انزل من قبلك الى قوله ضلالا بعيدا وفي هذه الايات انواع من العبر
الدالة على ضلال من تحاكم الى غير الكتاب والسنة وعلى نفاقه وان زعم
انه يريد التوفيق بين الادلة الشرعية وبين ما يسميه هو عقليات من الامور المأخوذة
عن بعض الطواغيت من المشركين واهل الكتاب وغير ذلك من انواع الاعتبار
فمن كان خطاؤه لتفريطه فيما يجب عليه من اتباع القرآن والايمان مثلا او لتعديه
حدود الله بسلوك السبل التي نهي عنها او لاتباع هواه بغير هدى من الله
فهو الظالم لنفسه وهو من اهل الوعيد بخلاف المجتهد في طاعة الله ورسوله
باطنا وظاهرا الذي يطلب الحق باجتهاده كما امره الله ورسوله فهذا مغفور له خطاؤه
كما قال الله تعالى آمن الرسول بما انزل اليه من ربه الى قوله لا يكلف الله نفسا الا اليه
وسعها الاية وقد ثبت في الصحيح لمسلم ان الله تعالى قال قد فعلت وكذلك
قد ثبت فيه من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأ بحرف من هاتين
الايتين ومن سورة الفاتحة الا اعطي ذلك فهذا يبين استجابة هذا الدعاء
للنبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وان الله لا يؤاخذهم ان نسوا او اخطأوا
واما قول القائل هل ذلك من باب تكليف ما لا يطاق والحال هذه — فصل في الكلام على ما لا يطاق — بلغ
فيقال هذه العبارة وان تنازع كثير من الناس فيها نفيا واثباتا فينبغي
ان يعرف ان الخلاف المحقق فيها نوعان احدهما ما اتفق الناس على جوازه
ووقوعه وانما تنازعوا في اطلاق القول عليه بانه لا يطاق والثاني ما اتفقوا
على انه لا يطاق ولكن تنازعوا في جواز الامر به ولم يتنازعوا في عدم وقوعه
فاما ان يكون امر اتفق اهل العلم والايمان على انه لا يطاق وتنازعوا في
وقوع الامر به فليس كذلك فالنوع الاول كتنازع المتكلمين من مثبتة
القدر ونفاته في استطاعة العبد وهي قدرته وطاقته هل يجب ان يكون
مع الفعل او قبله او يجب ان يكون متقدما ما لا يطيقه اذ لم يكن عنده
قدرة الا مع الفعل ولهذا كان الصواب الذي عليه محققو المتكلمين واهل
الفقه

الفقه والحديث والتصوف وغيرهم ما دل عليه القرآن وهي ان الاستطاعة
التي هي مناط الامر والنهي وهي المصححة للفعل لا يجب ان تقارن الفعل واما
الاستطاعة التي يجب معها وجود الفعل فهي مقارنة له فالاولى كقوله ولله
على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وقول النبي صلى الله عليه وسلم
لعمران بن حصين صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب
ومعلوم ان الحج والصلاة يجب على المستطيع سواء فعل او لم يفعل فعلم ان هذه
الاستطاعة لا يجب ان تكون مع الفعل والثانية كقوله ما كانوا يستطيعون
السمع وما كانوا يبصرون وقوله وعرضنا جهنم يومئذ للكافرين عرضا الاية
على قول من يفسر الاستطاعة بهذه واما على تفسير السلف والجمهور فالمراد بعدم
الاستطاعة مشقة ذلك عليهم وصعوبته على نفوسهم فنفوسهم لا تستطيع ارادته
وان كانوا قادرين على فعله لو ارادوه وهذه حال من صده هواه ورأيه الفاسد
عن استماع كتب الله المنزلة واتباعها فقد اخبر انه لا يستطيع ذلك وهذه
الاستطاعة هي المقارنة للفعل الموجبة له واما الاولى فلولا وجودها لم
يثبت التكليف بقوله فاتقوا الله ما استطعتم وقوله تعالى والذين آمنوا وعملوا
الصالحات لا نكلف نفسا الا وسعها وامثال ذلك فهؤلاء المفرطون والمعتدون
في اصول الدين اذا لم يستطيعوا سمع ما انزل الله الى الرسول فهم من هذا القسم
وكذلك ايضا تنازعهم في المأمور به الذي علم الله انه لا يكون او اخبر مع ذلك انه
لا يكون فمن الناس من يقول ان هذا غير مقدور عليه كما ان غالية القدرية
يمنعون ان يتقدم علم الله وخبره وكتابه بانه لا يكون وذلك لاتفاق الفريقين
على ان خلاف المعلوم لا يكون ممكنا ولا مقدورا عليه وقد خالفهم في ذلك
جمهور الناس وقالوا هذا منقوض عليهم بقدرة الله تعالى فانه اخبر بقدرته
على اشياء مع انه لا يفعلها كقوله بلى قادرين على ان نسوي بنانه وقوله
وانا على ذهاب به لقادرون وقوله قل هو القادر على ان يبعث عليكم
عذابا من فوقكم او من تحت ارجلكم وقال ولو شاء ربك لجعل الناس امة واحدة
ونحو ذلك مما يخبر انه لو شاء لفعله واذا فعله فانما يفعله اذا كان قادرا
عليه فقد دل القرآن بانه قادر عليه يفعله اذا شاء مع انه لا يشاؤه

Copyright ... University